

## [9143-7174] رجل يعمل في مكتب عقار، إذا أجر بيتاً أخذ

### نسبة من المستأجر وأعطى الباقي لصاحب المكتب!

صالح الفوزان

---

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله رجل يعمل في مكتب عقار فاذا باع بيتا او اجر شقة فان له نسبة من هذا الامر ويعطي الباقي لصاحب المكتب فهل لو اعطاه المؤجر او المشتري هدية كمئة ريال مثلا هدية لتعبه وعمله لانه قد حصل له بيتا فهل هذا رشوة - [00:00:00](#) اعد رجل يعمل في مكتب عقار. فاذا باع بيتا او اجر شقة فانه فان له نسبة من هذا المال ويعطي الباقي لصاحب المكتب فهل لو اعطاك باقي؟ ويعطي الباقي لصاحب المكتب - [00:00:24](#) او لصاحب العقار ويعمل عند المكتب. الاجرة لصاحب العقار. الباقي لصاحب العقار ما هو بصاحب المكتب من السعي السعيدة شرطوا تقاسمه بين بينهم اذا رضي صاحب المكتب انه يعطي الساعي بعض السعي ما فيه بأس - [00:00:41](#) واما الاجار فهو يعطى لصاحب العقار والسعيد اذا رضوا بتقاسمه لا بأس. هذا حق لهم نعم - [00:01:02](#)